﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٣٠ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ ١٣١ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٣٢﴾ [آل عمران: 130 - 132]

❁ مُناسَبَةُ الآيَاتِ لِمَا قَبْلَها:

الأمـــر بتـقـوى الله في الأمـوال وطـاعـتـه في جميع الأحوال، بعد ذكـر تقواه في الـجـهـاد والصَّبر والقتال

وجْهُ الاتِّصالِ بين هذه الآياتِ وما قَبْلَها: أنَّ ما قَبْلَها في بيانِ أنَّ اللهَ نصَرَ المؤمنين، وهم أذلَّةٌ، وأنَّهم إنَّما نُصِروا بتقوى اللهِ وامتثالِ الأمْرِ والنَّهي؛ ولذلك خُذِلوا في أُحُدٍ عند المخالفةِ والطَّمعِ في الغنيمةِ، فحثَّهم اللهُ تعالى في هذه الآيةِ على بَذْلِ المالِ في سبيلِ اللهِ، كالدِّفاعِ عن المِلَّةِ والأُمَّة، والتَّنفيرِ عن الطَّمع فيه، وشرُّه أكْلُ الرِّبا أضعافًا مُضاعفةً؛ لذا ذُكِر في أوَّلِ الكلامِ في هذه الغزوةِ شيءٌ يتعلَّقُ بالمالِ وإنفاقِه، وفي آخِرِها شيءٌ يَتعلَّقُ بذلك[1]، وأيضًا فإنَّه لَمَّا تقدَّم وعْدُ اللهِ تعالى للمؤمنين، بأنَّهم إنْ صبَروا، واتَّقوا؛ نَصَرهم على أعدائِهم، فكأنَّ النُّفوسَ اشتاقتْ إلى معرفةِ خِصالِ التَّقوى الَّتي يَحصُل بها النَّصرُ والفلاحُ والسَّعادة، فذكَر اللهُ في هذه الآياتِ أهمَّ خِصالِ التَّقوى الَّتي إذا قام العبدُ بها؛ فقيامُه بغيرها من بابِ أَوْلى وأَحْرى، فنهاهم أوَّلًا عن أكْلِ الرِّبا أضعافًا مُضاعَفة، ثم توالتْ بعد ذلك الأوامرُ الأخرى الَّتي مَن امتثَلها، فإنَّه يُحقِّق التَّقوى[2]، فناسَب اعتراضَ هذه الجملةِ هنا أنَّه تعالى وعَدَ المؤمنين بالنَّصرِ والإمدادِ مَقرونًا بالصَّبرِ والتَّقوى، فبدأَ بالأهمِّ منها، وهو: ما كانوا يَتعاطَوْنه من أكْلِ الأموالِ بالباطلِ، وأمَر بالتَّقوى، ثُمَّ بالطَّاعة[3].

(1) رضا، تَفْسيرُ المنارِ: 4/101.
(2) السِّعْدي، تَيْسيرُ الكَريمِ الرَّحْمنِ، ص: 148.
(3) أبو حَيّانَ، البَحْرُ المُحيطُ: 3/340.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾: أَصْلُ الرِّبا: الزِّيادة، يُقالُ: رَبا يَرْبو، ومِنْهُ قَوْلُه تعالى: ﴿ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾ [الحج: 5]، أَيْ: زادَتْ، وانْتَفَخَتْ، وكلُّ شَيْءٍ ارْتَفَعَ، أَوْ زادَ؛ فَقَدْ رَبَا،[1] ومعناه في الشَّرع: أَنْ يُعْطِيَ المَدِينُ مَالًا لِدائِنِهِ زائِدًا عَلَى قَدْرِ الدَّيْنِ لِأَجْلِ الانْتِظارِ، فَإِذا حَلَّ الأَجَلُ، وَلَمْ يَدْفَعْ؛ زادَ في الدَّيْنِ[2].

2) ﴿أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾: الضِّعف: زيادة الشَّيء بمثل، وأصل الضِّعف يدُلُّ على أن يزاد الشَّيءُ مِثلَه، يقال: أضعفت الشَّيءَ إضعافًا، وضعَّفتُهُ تضعيفًا، وضاعَفتُهُ مُضاعَفة، وهو أن يُزادَ على أصل الشَّيء، فيُجعلَ مثلين أو أكثر، وضَعَفْتُ القومَ أَضْعُفُهُمْ ضَعْفًا؛ إذا كَثَّرْتُهُمْ[3].

3) ﴿تُفْلِحُونَ﴾: تفوزون وتظفرون بالبغية، من الفلاح: وهو الفَوْزُ بِمَا يُغتبَطُ به، وفِيهِ صلاحُ الحالِ، ويقال: أفلح؛ إذا أدرك مطلوبَهُ، ويأتي الفلاح بمعنى: البقاء في الخَيْرِ، وأصل فلح: يدلُّ على فَوْزٍ وَبَقَاءٍ، فالْفَلَاح: هو الفوزُ وإدراكُ الخَيْرِ، ثُمَّ البقاءُ فِيه، فالفلاحُ: اسمٌ جامعٌ لخَيْرَيِ الدُّنيا والآخرة؛ ولذا جعَلَ الرَّاغبُ الفلاحَ ضَرْبَيْنِ: دنيويًّا وأُخَرَوِيًّا[4].

4) ﴿أُعِدَّتْ﴾: أَعْتَدَ الشَّيءَ: أعَدَّه، وَأَصْلُهُ: أَعدَدَ، أُبْدِلَتِ الدَّالُ تاءً[5]، والعَتادُ والعُدَّةُ: ادِّخارُ الشَّيءِ قَبْلَ الحاجَةِ إِلَيْهِ، كالإِعْدادِ[6]، وأَصْلُ (عَتَدَ): يَدُلُّ على حُضورٍ وقُرْبٍ[7]، والمعْنى هُنا: هُيِّئَت[8].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يا أيُّها الَّذين صدَّقوا اللّه ورسوله، وعملوا بشرعه؛ تجنَّبوا أخذ الرِّبا زيادة مضاعفة على رؤوس أموالكم الَّتي أقرضتموها، كما يفعل أهل الجاهليَّة، واتَّقوا اللّه بامتثال أوامره

(1) ابْنُ قُتَيْبَةَ، غَريبُ القُرْآنِ ص: 297، وجبل، المعجم الاشتقاقي المؤصّل: (ربو، ربى).
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 3/79.
(3) الخليل، العين، وابن فارس، مقاييس اللغة: (ضعف).
(4) ابن دُريد، جمهرة اللُّغة، وابن فارس، مقاييس اللغة: (فلح).
(5) ابْنُ سِيدَه، المُخَصَّصُ، (العين والدال والتاء).
(6) الرَّاغِبُ، المُفْرداتُ، (عَتَدَ)، والمَنَاويُّ، التَّوقيفُ، ص: 236.
(7) ابن فارس، مقاييس اللغة: (عَتَدَ).
(8) الرَّاغِبُ، المُفْرداتُ: (عَتَدَ)، والسَّمِيْن، عُمْدَةُ الحُفَّاظِ: (عتد).

النَّهي عما حرَّم الله، والأمر بالطَّاعة له ولرسوله؛ لأنَّها عنوان التَّقوى وسبب الرَّحمة وسبيل النَّجاة

واجتناب نواهيه؛ لتفوزوا في الدُّنيا والآخرة، واجعلوا لأنفسكم وقاية بينكم وبين النَّار الَّتي هُيِّئت للكافرين، وأطيعوا اللَّه والرَّسول في كلِّ أمر ونهي؛ لتُرحموا في الدُّنيا والآخرة[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

تَصْديرُ خطاب المؤمنين بالنِّداء:

العِنايَةُ والاهْتمامُ بصفَةِ الإيمانِ الحامِلَةِ على امتثال الأَمْرِ واجْتنابِ النَّهي

لِأَنَّ النِّدَاءَ لِلتَّنْبِيهِ، وَلَا يُنَبَّهُ إِلَّا عَلَى شَيْءٍ مهمٍّ، وإِذَا وُجِّهَ الْخِطَابُ إلى الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّ فيهِ فَوَائِدَ: أَوَّلاً: الْإِغْرَاءُ وَالْحَثُّ، كَأَنَّهُ يُنَادِيهِمْ بِصِفَةِ إِيمَانِهِم الَّذِي يَحْمِلُهُمْ عَلَى امْتِثَالِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ النَّهْيِ، وَأَنَّ الِالْتِزَامَ بِهَذَا مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْإِيمَانِ، فَالْكَلَامُ خَاصٌّ بكم - يَا أَيُّهَا المؤمنون - فَتَنَبَّهُوا أَن تشُوبَ دِينَكُمْ شَائِبَةٌ، وَأَنَّ الْمُخَالَفَةَ فيهِ ممَّا ينقص الْإِيمَان[2]، ففيه إشعارٌ بأنَّ من مُقتضَى الإيمان وتصديقه تَرْكَ الرِّبا[3]،

فَصُدِّرَ الْكَلَامُ بِحَرْفِ النِّدَاءِ وَالتَّنْبِيهِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي حَمْلِهِمْ عَلَى الْعَمَلِ بِمُوجِبِ النَّهْيِ[4]؛ وَلِذَا قَالَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: "إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا؛ فَأَرْعِهَا سَمْعَكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ"[5]، ففي تصدير الخِطاب في شأنِه بالنِّداء تعظيمٌ لشأنِ الرِّبا وبيانُ خَطرِه[6].

بيان تحقُّق إيمانهم الدَّاعي إلى امتثال الأوامر واجتناب النَّواهي

سِرُّ التَّعبير عن إيمانهم بالفعل الماضي:

فاختيار صيغة الفعل الماضي ﴿ءَامَنُواْ﴾؛ لإفادة تحقُّق الإيمان وثبوته لهم، وفي ذلك ما يحثُّهم على حسن التَّلقِّي والتَّنفيذ بالابتعاد عن الرِّبا، وبتقوى الله[7] ﷻ.

(1) لجنة من علماء الأزهر، المنتخب في تفسير القرآن الكريم، ص: 91، ونخبة من أساتذة التفسير، التفسير الميسر، ص: 66.
(2) ابْنُ عُثَيمين، تَفْسيرُ ابْنِ عُثَيْمين: 3/410.
(3) القاسمي، محاسن التأويل: 2/410.
(4) أَبو السُّعودِ، إِرْشادُ العَقْلِ السَّليمِ: 01/699.
(5) أخرجه أحمد ابن حنبل، الزُّهد، ص: 130، وجوَّد أحمد شاكر إسناده، ينظر: أحمد محمَّد شاكر، عمدة التَّفسير: 1/619.
(6) ابن عثيمين، تفسير ابن عثيمين: (سورة آل عمران): 2/159.
(7) الدّبل، دليل البلاغة القرآنيّة: 1/526 - 527.

دَلالَةُ المجاز في التَّعْبيرِ بالأكل عن التَّعاطي:

المبالغة في التَّشْنيعِ عَلَيْهِمْ وتَبْشيعِ حالِهِمْ

قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُواْ﴾ مجاز مرسل، قُصِدَ بِهِ التَّشْنيعُ على المُرابينَ بِلَفْظَةِ الأَكْلِ الدَّالَّةِ على الجَشَعِ، فَمَعْنى ﴿لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾، أَيْ: لا تكتسبوا الرِّبا، ولاتتعاطَوْهُ، فعبَّرَ عَنْ مُعَامَلَةِ الرِّبَا وَأَخْذِهِ: بِالْأَكْلِ؛ لِأَنَّ الْأَكْلَ غَالِبُ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ فِيهِ، فَيُصْرَفُ في المَأْكولِ غالِبًا، فَأُقيمَ هذا البَعْضُ مِنْ تَوابِعِ الكَسْبِ مقامَ الكَسْبِ كُلِّهِ[1].

ولِأَنَّ الرِّبا - أَيْضًا - شائِعٌ في المطْعوماتِ، وهُوَ زِيادَةٌ في الأَجَلِ، بِأَنْ يُباعَ مَطْعومٌ بِمَطْعومٍ، بِأَكْثَرَ مِنْهُ مِنْ جِنْسِهِ[2]، فَيَكونُ الأَكْلُ هُنا عَلى ظَاهِرِهِ مِنْ خُصُوصِ الأَكْلِ[3].

فسمَّى أَخْذَ الرِّبَا أكلًا في قوله: ﴿لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾؛ لأنَّه يؤولُ إليه، فهذا مِن بابِ تسميةِ الشّيءِ بما يؤول إليه[4].

فهذِهِ الصُّورَة مِنْ قَبيلِ المَجازِ المُرْسَلِ بِعَلاقَةِ اللُّزُومِ، حَيْثُ عَبَّرَ عَنْ أَخْذِ الرِّبا بِالأَكْلِ؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ المَقْصودِ مِنَ المالِ الرِّبويِّ الأَكْلُ، وهُوَ أَشْهَرُ لَوَازِمِهِ ومَصارِفِهِ عِنْدَ النَّاسِ[5]، كَما عَبَّرَ بِالأَكْلِ هُنا لِمَا فيه مِنْ فَناءِ المادَّةِ المَأْكولَةِ وإِخْفائِها عَنِ العُيُونِ نِهائِيًّا، فَجَعَلَ اللّٰه تَعالى المَالَ الرِّبويَّ كَالطَّعامِ يَلْتَهِمُهُ الظَّالِمُ؛ لِيُبَيِّنَ شِدَّةَ حِرْصِهِ على أَخْذِهِ دُونَ تَرْكِ شَيءٍ مِنْهُ ودُونَ إِرْجاعِهِ إِلى أَصْحابِهِ، فَإِنَّ الطَّعامَ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَهُ المَرْءُ يُمْكِنُ إِعادَتُهُ إِلى أَهْلِهِ، وإِذا ما أَكَلَهُ؛ فَقَدْ قَرَّرَ عَدَمَ إِرْجاعِهِ، وكَذلِكُمْ آكِلُ الرِّبا.

وقَدْ جاءَتْ لَفْظَةُ الأَكْلِ مُقْتَرِنَة بِالمالِ في مَواضِعَ كَثيرَةٍ مِنَ القُرْآنِ الكَريمِ؛ لِأَنَّ الأَكْلَ أَقْوى مَقاصِدِ الإِنْسانِ في المالِ، ثُمَّ صارَ

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/371، والبَيْضاويُّ، أَنْوارُ التَّنْزيل: 1/162.
(2) أَبو السُّعودِ، إِرْشادُ العَقْلِ السَّليمِ: 1/412، والبَيْضاويُّ، أَنْوارُ التَّنْزيل: 1/162.
(3) أَبو حَيّانَ، البَحْرُ المُحيطُ: 2/704.
(4) أَبو حَيّانَ، البَحْرُ المُحيطُ: 3/342.
(5) أَبو حَيّانَ، البَحْرُ المُحيطُ: 3/610، والقِنَّوْجيُّ، فَتْحُ البَيان: 3/93.

حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً، فَقالُوا: أَكَلَ مالَ النَّاس، قالَ تَعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البَقَرَة: 188]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النِّساء: 10][1].

فهذا المَجاز أَفادَ تَشْنيعَ التَّصَرُّفِ في أَمْوالِ النَّاسِ في غَيْرِ وَجْهِ حَقٍّ، وهو اسْتِيلَاء ظُلْم، وَهذا مَجَازٌ صارَ كالْحَقِيقَةِ[2]، في ظُهُورِهِ وكَثْرَتِهِ وشَنَاعَةِ حالِ فاعِلِهِ.

دلالة وصف الرِّبا المنهيّ عنه في كونه أضعافًا مُضاعفة:

تحذير المسلمين من ربا الجاهليَّة، وتشنيع سلوك طريق أهله

ليس القيد بالوصْف هنا هو مَصَبَّ النَّهي عن أكْلِ الرِّبا؛ حتى يَتوهَّم مُتوهِّم أنَّه إنْ كان دون الضِّعفِ؛ لم يكن حرامًا، لأنَّ الحال واردةٌ لحكاية الواقع، فهذه الآية نزلت في ربا الجاهليَّة، قال سعيد بن جبير: كان الرَّجل يكون له على الرَّجل المال، فإذا حلَّ الأجل؛ فيقول: أخِّر عنِّي، وأزيدك على مالك، فتلك الأضعاف المضاعفة[3]، فلا تُفيد مفهومًا؛ لأنَّ شرطَ استفادة المفهوم من القيود ألَّا يكون القيدُ الملفوظُ به جرى لحكاية الواقع، فلا يَقتصِر التَّحريمُ بهذه الآية على الرِّبا البالغ أضعافًا كثيرة[4]، وليس معنى الكلام أنَّ الربا لا ينهى عنه إلَّا إذا كان أضعافًا مضاعفة، وإنَّما تَضمَّن النَّهيُ عن الرِّبا التَّوبيخَ بما كانوا عليه في الجاهليَّة من تضعيفِه، وإلَّا فإنَّ أكْل الرِّبا مَنهيٌّ عنه قليلًا كان أو كثيرًا، لكنَّ الآية نزلتْ على سببٍ، وهو فِعْلهم ذلك، فهو تشنيع عليهم[5]، فالنَّهي هنا لمراعاة ما كانوا عليه من العادة، توبيخًا لهم بذلك[6].

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 3/79.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 5/23.
(3) ابن الجوزيّ، زاد المسير: 1/325.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 4/86.
(5) الزركشي، البرهان: 3/401.
(6) أبو السُّعودِ، إرْشادُ العَقْلِ السَّليمِ: 2/84.

دلالة وصف الأضعاف بالمضاعفة بطريق التَّجْنيس:

تأكيد شناعة فعلهم وقبحه

فقوله: ﴿أَضْعَٰفًا﴾ هو جَمْع ضِعْف، وهو جمعُ قِلَّة، ولَمَّا كان جَمْعَ قِلَّة، والمقصودُ الكثرة؛ أَتْبعه بما يدلُّ على ذلك، وهو الوصف بقوله: مُضَاعَفَةً[1]، وهو جناس اشتقاق جاء صِفَةً لِلْأَضْعَافِ، أَيْ: هِيَ أَضْعَافٌ يَدْخُلُهَا التَّضْعِيفُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا دَايَنُوا أَحَدًا إِلَى أَجَلٍ؛ دَايَنُوهُ بِزِيَادَةٍ، وَمَتَى أَعْسَرَ عِنْدَ الْأَجَلِ، أَوْ رَامَ التَّأْخِيرَ؛ زَادَ مِثْلَ تِلْكَ الزِّيَادَةِ، فَيَصِيرُ الضِّعْفُ ضِعْفًا، وَيَزِيدُ، وَهَكَذَا، فَيَصْدُقُ بِصُورَةِ أَنْ يجْعَلُوا الدَّيْنَ مُضَاعَفًا بِمِثْلِهِ إِلَى الْأَجَلِ[2]، وكان الرَّجُل منهم إذا بلَغ الدَّين مَحلَّه؛ يقول: إمَّا أنْ تَقْضي حقِّي، أو تُربي، وأزيدَ في الأَجلِ، فاستَغرَق بالشَّيء الطَّفيف مال المديون[3]، فدلَّت هذه العبارة المؤكَّدة على شنعة فعلهم وقبحه[4].

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: ظَاهِرُهُ التَّعَلُّقُ بِالْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ لِأَنَّ تَقْوَى اللَّهِ هُوَ إِجْمَاعُ الْخَيْرِ مِن امْتِثَالِ الْأَوَامِرِ، وَاجْتِنَابِ النَّوَاهِي، فَعَلَّقَ التَّقْوَى بِرَجَاءِ الْفَلَاحِ، وَهُوَ الظَّفَرُ بِالْبُغْيَةِ.

التَّذييل بالأمر بالتَّقوى والتَّرجية في الفلاح:

بيان أنَّ الرَّجاء والطَّمع في الفلاح سبيل المتَّقين

لَمَّا نَهَاهُمْ عَنْ أَمْرٍ صَعْبٍ عَلَيْهِمْ فِرَاقُهُ، وَهُوَ الرِّبَا؛ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ إِذْ هِيَ الْحَامِلَةُ عَلَى مُخَالَفَةِ مَا تَعَوَّدَهُ الْمَرْءُ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِرَجَاءِ الْفَلَاحِ، وَهُوَ الْفَوْزُ، وَأَمَرَ بِهَا مُطْلَقًا لَا مُقَيَّدًا بِفِعْلِ الرِّبَا؛ لِأَنَّهُ لَمَّا نَهَى عَنِ الرِّبَا؛ كَانَ الْمُؤْمِنُونَ أَسْرَعَ شَيْءٍ لِطَوَاعِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَمْ يَأْتِ: وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي أَكْلِ الرِّبَا، بَلْ أُمِرُوا بِالتَّقْوَى، لَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَيْءٍ خَاصٍّ مَنَعُوهُ مِنْ جهة الشَّريعة[5]، ولَعَلَّ

(1) أبو حَيّانَ، البَحْرُ المُحيطُ: 3/340.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 4/85.
(3) الزمخشري، الكشَّاف: 1/414، والبَيْضاويُّ، أَنْوارُ التَّنْزيل: 2/38، والقاسمي، محاسن التأويل: 2/410.
(4) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/507.
(5) أبو حَيّانَ، البَحْرُ المُحيطُ: 3/340.

كَلِمَةَ لعلَّكم لِلتَّرْجِيَةِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَلَّمَا يَخْلُو فِي أَدَاءِ الْفَرِيضَةِ مِنْ تَقْصِيرٍ[1]، ويكون التَّقدير: افعلوا ذلك على الرَّجاء منكم والطَّمع[2] في الفلاح.

ولا يخفى أنَّ اقتران الرَّجاء بالتَّخويف يفيد أنَّ العبد ينبغي أن يكون بين الرَّجاء والخوف، فهما جناحاه اللَّذان يطير بهما إلى حظائر القدس[3].

دلالة تعريف لفظة ﴿ٱلنَّارَ﴾ باللَّام والصِّلة:

بيان ما استقرَّ في نفوس النَّاس من معرفة للنَّار المتوعَّد بها

اللَّام في ﴿ٱلنَّارَ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾ لِلْعَهْدِ الْعِلْمِيِّ، وذلك أنَّ كثيرًا من آياتِ النَّار نَزَلَت بِمَكَّةَ المُكَرَّمةِ، فاستقرَّ ذلك المعنى في نفوس المُتَلَقِّينَ، فإذا عُرِّفَتْ باللَّام؛ انْصَرَفَ الذِّهْنُ إلى تلك النَّارِ المعروفةِ قبلُ، لا إلى كلِّ نَارٍ، كما أنَّ تَعْرِيف النَّارِ بِهَذِهِ الصِّلَةِ، يُشْعِرُ بِأَنَّهُ قَدْ شَاعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ هَذَا الْوَصْفُ لِلنَّارِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [التَّحريم: 6]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَبُرِّزَتِ ٱلْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ ﴿٩١﴾﴾ [الشُّعَرَاء: 91] الْآيَةَ[4].

والتَّعريف بالموصول هنا لتعظيم الزَّجر؛ لأنَّ المؤمنين الَّذين أُمروا بترك المعاصي والإقلاع عنها، والبعد عن سبيلها، إذا علموا أنَّهم متى فارقوا التَّقوى، وارتكسوا في حمأة المعاصي؛ أدخلوا تلك النَّار المهولة المرعبة المعدَّة للكافرين، وقد علموا من النُّصوص الَّتي تقرع آذانهم عظمتها وعظمة ما فيها من أنواع النَّكال؛ كان انزجارهم عن المعاصي أتمَّ.

هذه الآية تقوية لرجاء المؤمنين رحمة من الله تعالى؛ لأنَّه قال: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَـٰفِرِينَ﴾، فجعلها معدَّة للكافرين دون المؤمنين[5].

(1) الرّازي، مفاتيح الغيب: 23/254.
(2) القِنَّوْجيُّ، فَتْحُ البَيانِ: 1/103.
(3) الآلوسيُّ، روحُ المعاني: 2/270.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 4/88.
(5) الخازن، لباب التأويل: 1/296.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الخامس، سورة آل عمران من الآية 39 إلى الآية 140
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة آل عمران من الآية 39 إلى الآية 140 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 5 ، 800 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-57-6
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 5 : سورة آل عمران من الآية 39 إلى الآية 140.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-57-6
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-1170694 بتاريخ 2023/03/14م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»